

باسم الشعب
محكمة جنايات القاهرة
الدائرة (٢٥ - جنوب)

المشكلة في غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ المستشار / ياسر طه رفاعي ، رئيس المحكمة ،
وعضوية السادة الأستاذين المستشارين / أحمد هارون ، وهيثم طنطاوي الرئيسين
بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ / هشام ديبوس - وكيل نيابة أمن الدولة العليا .
وحضور السيد / عبد المجيد حلمي - أمين السر .

أصدرت القرار الآتي :

في طلب الإدراج رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين في القضية
ورقم ٧ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج كيانات إرهابية في القضية رقم ٥٦٥ لسنة ٢٠٢٠
حضر أمن الدولة العليا .

قررت المحكمة منعقدة في غرفة المشورة :

أولاً : إدراج جماعة الإخوان على قائمة الكيانات الإرهابية لمدة خمس سنوات .
ثانياً : إدراج المتهم / طارق حسين محمد خاطر ، على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات
تبدأ من تاريخ إصدار هذا القرار مع ما يترتب على ذلك من الآثار القانونية التي نظمها
المادة السابعة من القانون سالف الذكر وأمرت بنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر هذا القرار وتلى علناً بجلسته اليوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/١٢/٨

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)